مشروع قانون أساسي

يتعلق بالموافقة على الاتفاقية الدولية حول تبسيط ومواءمة الأنظمة الديوانية (اتفاقية كيوطو) لسنة 1973 كما تم تعديلها سنة 1999

فصل وحيد :

تمت الموافقة على انضمام الجمهورية التونسية إلى الاتفاقية الدولية حول تبسيط ومواءمة الأنظمة الديوانية (اتفاقية كيوطو) لسنة 1973 كما تم تعديلها سنة 1999.

44/ 2017

44/ 2017

شرح الأسباب

يهدف مشروع القانون الأساسي المعروض إلى الترخيص في إنضمام الجمهورية التونسية لإتفاقية "كيوطو" المعدلة لتبسيط وموائمة الأنظمة الديوانية للمنظمة العالمية للديوانة، المصادق عليها بتاريخ 1973/05/19 تحت عنوان الإتفاقية الدولية حول تبسيط وموائمة الأنظمة الديوانية والتي دخلت حيز التنفيذ في 1974/09/25، وتمت مراجعتها بتاريخ 1999/06/26 ودخلت الإتفاقية المعدلة حيّز التطبيق في 2006/02/03 .

ويبلغ عدد الدول الأعضاء المنضوين تحت هذه الإتفاقية 103 دولة، نذكر منها فرنسا وإيطاليا والجزائر(1999/06/26) والمغرب(2000/06/16) والأردن(2006/12/08) ومصر (2006/01/08).

وتحتوي إتفاقية كيوطو المعدلة على ثلاثة أجزاء مبوبة كالتالي:

- جسم الاتفاقية: يتكون جسم الإتفاقية من 20 فصل تتعلق بنطاق تطبيق الإتفاقية وهيكلتها والإجراءات المتعلقة بالمصادقة و تسيير الإتفاقية.

- الملحق العام: يتكون الملحق العام من 10 أبواب، تعرضت في مجملها للمبادئ الأساسية والأحكام المطبقة على الأنظمة الديوانية ذات الصلة بتسريح البضائع وإستخلاص المعاليم الديوانية، آليات المراقبة الديوانية كالتصرف في المخاطر و المساعدة الإدارية المتبادلة.

ويحتوي الملحق العام على معايير إلزامية لكل الأطراف المتعاقدة لا تحتمل التحفظات.

- الملاحق الخصوصية: وهي 10 ملاحق خصوصية، تضمنت معايير و ممارسات موصى بها تتعلق بمختلف مراحل التسريح الديواني و الأنظمة الديوانية الإقتصادية و منشأ البضائع.

وتتمثل شروط الإنضمام إلى إتفاقية كيوطو المعدلة في ما يلي:

- يجب على كل طرف يرغب في الإنضمام إلى الإتفاقية أن يصادق وجوبا على الملحق العام للاتفاقية و على أحد الملاحق أو قسم أو بعض الأقسام الواردة بأحد الملاحق الخصوصية.

- يجب على كل طرف في الإتفاقية صادق على أحد الملاحق أو قسم أو بعض الأقسام الواردة بأحد الملاحق الخصوصية أن يلتزم وجوبا بتطبيق المعايير الواردة بالملحق أو القسم أو الأقسام المذكورة ولا يحق له تضمين تحفظات إلا بخصوص الأعراف المتبعة أو الممارسات الموصى بها الواردة بالملحق أوالقسم أو الأقسام الواردة بالملحق أو الملاحق الخصوصية المصادق عليها.

- منح الأطراف المتعاقدة فترة إنتقالية لتطبيق المعايير الواردة بالملحق العام للاتفاقية، أوبالملاحق أو أحد الملاحق الخصوصية أو بالأقسام أو قسم من الملحق أو الملاحق الخصوصية التي تمت المصادقة عليها (36 شهرا من تاريخ دخول الاتفاقية حيز التنفيذ) .

- منح الأطراف المتعاقدة أجلا لتطبيق المعايير الإنتقالية الواردة بالملحق العام للاتفاقية (تدخل المعايير الإنتقالية حيز التنفيذ 60 شهرا من تاريخ دخول الإتفاقية حيز التنفيذ).

وقد تمّ على مستوى الإدارة العامة للديوانة دراسة الإتفاقية من جوانبها القانونية و مدى تطابق التشريع الديواني الوطني مع مقتضياتها، والتثبّت من أن التشريع الديواني الحالي، سيما منه أحكام مجلة الديوانة التي صدرت بمقتضى القانون عدد 34 لسنة 2008 المؤرخ في 02 جوان 2008 ودخلت حيز التنفيذ في غرة جانفي 2009، تتطابق في مجملها مع الأحكام الواردة بالملحق العام وبقية الأحكام الواردة بالملاحق الخصوصية، وأنه يمكن الانضمام للاتفاقية المذكورة.

كما يجدر التأكيد على أن عديد البلدان التي يتطابق تشريعها الوطني أو يتشابه مع التشريع الديواني التونسي إنضمت إلى هذه الإتفاقية وصادقت على الملحق العام و جميع الملاحق الخصوصية دون تحفظات على غرار الإتحاد الأوروبي وفرنسا و المغرب و الجزائر.

ويترتب عن الإنضمام إلى إتفاقية " كيوطو المعدلة" المزايا التالية:

✓ **على المستوى السياسي والدولي:** يعتبر الإنضمام إلى الإتفاقية بمثابة:

- "إعتماد" على المستوى الدولي يشهد على تطبيق حزمة من المعايير الدولية،
- رسالة إيجابية وصريحة إلى الشركاء على المستوى الدولي،
- إلتزام واضح بالمساهمة في صياغة معايير جديدة على المستوى الدولي في إطار لجنة التصرف في الإتفاقية،
- تطبيق موائم وسليم لمقتضيات إتفاق تسهيل التجارة،
- سبب للإنتفاع ببرامج تنمية القدرات والمعونة الفنية المتصلة بتنفيذ الإتفاقية.

✓ **بالنسبة لمناخ التجارة والأعمال:**

- تأمين إجراءات شفافة،
- الإنتفاع بتسهيلات فعلية وذات جدوى لفائدة المتعاملين محل ثقة إدارة الديوانة،
- تقليص آجال التسريح الديواني و التنقيص من التكلفة،
- دعم تنافسية المؤسسة،
- ضمان حقوق المتعاملين مع الديوانة و توضيح الإلتزامات الموضوعة على عاتقهم.

✓ **بالنسبة للإقتصاد الوطني:**

- التقليص من تكلفة البضائع الموردة ودفع عجلة الإنتاج،
- تدعيم التنافسية الإقتصادية للمنتجات الوطنية على الصعيد الدولي،
- تطوير وتنمية المبادلات التجارية وجلب الإستثمار الداخلي والخارجي،
- تقليص التكلفة بالنسبة للمستهلك وتطوير الإستهلاك والترفيع في المحاصيل الجبائية.

✓ **بالنسبة للديوانة التونسية:**

- توظيف أنجع للموارد والإمكانيات،
- تسريع نسق إجراءات تسريح البضائع،
- إعتماد إجراءات ديوانية ناجعة مبسطة،
- تطوير وتدعيم المراقبة الديوانية،
- تسهيل وتطوير المبادلات التجارية.

ونظرا لما تقدّم فإنه يقترح الموافقة على إنضمام الجمهورية التونسية لإتفاقية كيوطو المعدّلة. ذلك هو الهدف من مشروع القانون الأساسي المعروض.